المملكة المغربية
وزارة العدل
مديرية الشؤون المدنية

11 اغسطس 2011

دورية عدد:
19 س^2

من وزير العدل

إلى السادة:

وكلاء الملك لدى المحاكم الابتدائية

تحت إشراف السادة الوكلاء العامين للملك لدى محاكم الاستئناف

الموضوع: مراقبة سجلات الحالة المدنية.

سلام تام بوجود مولانا الإمام،

لقد بلغ إلى علمي أن زيارات التفتيش التي تقوم بها مصالح وزارة الداخلية إلى مكاتب الحالة المدنية، وكذا مختلف التقارير المنجزة من طرف المفتشين الإقليميين للحالة المدنية، تسجل بأن المكاتب المذكورة تعرف عدة إخلالات تتمثل في عدم احترام بعض ضباط الحالة المدنية والأعوان المكلفين بالمكاتب، الضوابط القانونية والمسطرية الجاري بها العمل في هذا المجال بما في ذلك عدم القيام بتصحيح الأخطاء والمخالفات المضبوطة بالسجلات، والاحتفاظ بنظائر السجلات وعدم توجيهها داخل الآجال المحددة قانونا إلى النيابات العامة المختصة؛

واعتبارا لما لهذه المخالفات من أثر على صحة هذه الرسوم القانونية ومساس بحقوق المواطنين، وكذا من تأثير سلبي على الجهود المبذولة لتطوير مؤسسة الحالة المدنية؛

لذا، أذكركم في هذا الشأن بمضمون الدورية الصادرة عن هذه الوزارة في الموضوع تحت عدد 07 س 3 وتاريخ 13 مارس 2001 وأطلب منكم تكثيف المراقبة المخولة لكم على أعمال ضباط الحالة المدنية في هذا المجال، طبقا لمقتضيات المادة 13 من القانون 37.99 المتعلق بالحالة المدنية والمادة 9 من المرسوم التطبيقي لهذا القانون، والقيام بالإجراءات

اللازمة لضمان التطبيق السليم للقانون، بما في ذلك، عند الاقتضاء، تحريك المتابعة القضائية في حق ضباط الحالة المدنية أو غيرهم من الأعوان الذين يثبت ارتكابهم لأفعال يعاقب عليها القانون، مع إفادتي بالإجراءات المتخذة والصعوبات التي تعترض القيام بمهامكم في هذا الصدد، **والسلام**.

وزير العدل
محمد الطيب الناصري